رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - صلاة التطوع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]8392 -2203[من فاتته راتبة الظهر البعدية، هل له أن يصليها ويقضيها بعد صلاة العصر؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من فاتته الراتبة السنة الراتبة التي بعد الظهر. فهل له ان يصليها ويقضيها بعد صلاة العصر ما اعلم ان هذا ورد انه يقضي النوافل اذا فات وقتها لا تقضى الا راتبة الفجر. والا الوتر - 00:00:00

هذا يقضى في النهار ما عدا هذا اذا فات وقتها لا تقضى. نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:25